



وزارة المواصلات  
جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



324  
4532  
الرقم الإشاري: 4532

التاريخ: 24 / شهر / 1436 هجرية  
الموافق: 116 / 12 / 2014 ميلادية

**السيد / مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية..**

بعد التهيئة

**نعيل ... إليكم قرار السيد / رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات  
رقم ( 135 ) لسنة 2014 م بشأن تعديل المادة الأولى من القرار رقم  
(131) لسنة 2014 بشأن صرف مكافأة مالية .**

**عليه ..... نأمل منكم إستلام القرار وتنفيذ ما جاء فيه.**

والسـ عليكم لأم !!!

**أ سعاد أحمد البخفي**  
**مدير مكتب الشؤون القانونية**  
عنه

مدير مكتب رئيس الجهاز. (نسخة من القرار) .  
مدير مكتب الشؤون القانونية .  
ملف السـ دوري العام .  
ع: أمل



# وزارة المواصلات والنقل جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



## قرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات

رقم 135 لسنة 1436 هجري (2014 ميلادي)

بشأن تعديل المادة الاولى من القرار رقم (131) لسنة 2014 بشأن صرف مكافأة مالية

### رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات / المكلف:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري .
- والقانون رقم (12) لسنة (2010 م) بإصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (242) لسنة 2010 م باعتماد قرارها رقم (199) بإنشاء جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات وتعديل بعض احكامه .
- وقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (449) لسنة 2010 م بإصدار اللائحتين الإدارية والمالية لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات.
- وقرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2012 م بتنظيم وتحديد اختصاصات الجهاز الإداري لوزارة المواصلات والنقل وتقرير بعض الأحكام.
- وقرار وزير المواصلات رقم (234) لسنة 2013 م بشأن تكليف موظفين بمهام.
- وقرار وزير المواصلات رقم (516) لسنة 2014 م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات .
- وقرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات رقم (106) لسنة 2014 م بشأن تشكيل لجنة فنية وتحديد مهامها.
- وقرار رئيس الجهاز رقم (131) لسنة 2014 بشأن صرف مكافأة مالية .
- وعلي ما عرضه السيد رئيس لجنة دراسة العروض المقدمة من الشركات رقم (63/ط/309/4321) المؤرخ في 2014/11/27 م.

### قرر

### علاوة (1)

تعديل المادة الاولى قرار من رئيس الجهاز رقم (131) لسنة 2014 المشار إليه اعلاه وذلك بإضافة السيد/ سالم سعيد القبلاوي علي النحو التالي :-

تصرف مكافأة مالية مقطوعة بقيمة (600 دل) ستمائة دينار ليبي لمرءة واحدة لكل من رئيس وأعضاء اللجنة المشكلة بقرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات رقم (106) لسنة 2014 نظير قيامهم بما كلفوا به من أعمال دراسة وتقييم العروض الفنية المقدمة من الشركات المرشحة لتنفيذ مشروع إزالة الأجزاء المتضررة من الجسر المقام علي الطريق الساحلي عند الكيلو متر 27 تقاطع الدائري الغربي وهم:-

- 1- السيد / سامي نصر العيش .
- 2- السيد / سالم سعيد القبلاوي .
- 3- السيد / يوسف محمد الحراري .
- 4- السيد / محمد عبد الحكيم زريقان .
- 5- السيد / رياض جمعة مادي .

### علاوة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

الهندس / أكرم بشير الشتيوي

رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات / المكلف

القرارات


15.12.2014

صدي 15 / 12 / 2014 م

محمد... رياض



# وزارة المواصلات والنقل جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



## قرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات رقم (35) لسنة 1436 هجري (2014 ميلادي) بشأن تعديل المادة الاولى من القرار رقم (131) لسنة 2014 بشأن صرف مكافأة مالية

### رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات / المكلف:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري .
- والقانون رقم (12) لسنة (2010 م) بإصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (242) لسنة 2010 م باعتماد قرارها رقم (199) بإنشاء جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات وتعديل بعض احكامه .
- وقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (449) لسنة 2010 م بإصدار اللائحتين الإدارية والمالية لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات.
- وقرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2012 م بتنظيم وتحديد اختصاصات الجهاز الإداري لوزارة المواصلات والنقل وتقرير بعض الأحكام.
- وقرار وزير المواصلات رقم (234) لسنة 2013 م بشأن تكليف موظفين بمهام.
- وقرار وزير المواصلات رقم (516) لسنة 2014 م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات .
- وقرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات رقم (106) لسنة 2014 م بشأن تشكيل لجنة فنية وتحديد مهامها.
- وقرار رئيس الجهاز رقم (131) لسنة 2014 م بشأن صرف مكافأة مالية .
- وعلي ما عرضه السيد رئيس لجنة دراسة العروض المقدمة من الشركات رقم (63) ط/309/4321 المؤرخ في 2014/11/27 م.

### قرر

#### مادة (1)

تعديل المادة الاولى قرار من رئيس الجهاز رقم (131) لسنة 2014 المشار إليه اعلاه وذلك بإضافة السيد/ سالم سعيد القبلاوي علي النحو التالي :-

تصرف مكافأة مالية مقطوعة بقيمة (600 دل) ستمائة دينار ليبي لمرءة واحدة لكل من رئيس وأعضاء اللجنة المشكلة بقرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات رقم (106) لسنة 2014 نظير قيامهم بما كلفوا به من أعمال دراسة وتقييم العروض الفنية المقدمة من الشركات المرشحة لتنفيذ مشروع إزالة الأجزاء المتضررة من الجسر المقام علي الطريق الساحلي عند الكيلو متر 27 تقاطع الدائري الغربي وهم:-

- 1- السيد / سامي نصر العيش .
- 2- السيد / سالم سعيد القبلاوي .
- 3- السيد / يوسف محمد الحراري .
- 4- السيد / محمد عبد الحكيم زريقان .
- 5- السيد / رياض جمعة مادي .

#### مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

المهندس / أكرم بشير الشتيوي

رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات / المكلف



صدر في 15 / 12 / 2014 م

م. رياض